

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء العبء التفيلي الذي يلقيه على كاهل الاقتصاد الصومالي الضعيف استمرار وجود أعداد كبيرة من اللاجئين، وإذ تلاحظ الظروف التي اضطرت مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين وبرنامج الأغذية العالمي إلى التعليق المؤقت لبرامجها الغذائية وغيرها من برامج المساعدة الإنسانية إلى اللاجئين في المناطق الشمالية الغربية من الصومال ،

وإذ يساورها شديد القلق إزاء النقص الخطير الناشئ في الأغذية في مستوطنات اللاجئين الواقعة في المناطق الشمالية الغربية من الصومال ،

وإذ تدرك أن الصومال ، بوصفه بلدًا من أقل البلدان نمواً ، لا يمتلك القدرة الاقتصادية أو المالية على سد الثغرة التي أوجدها التعليق المؤقت لبرامج المساعدة الإنسانية للأجئين في المناطق الشمالية الغربية من الصومال ،

وإذ تعلم أن الصومال ليس لديه القدرة على تقديم المساعدة الإنسانية من موارده المحدودة ،

وإذ تلاحظ بقلق الأثر الضار لوجود اللاجئين على البيئة ، مما أدى إلى انتشار اجتثاث الأحراج على نطاق واسع وتحطيم التربة وخطر تدمير التوازن الإيكولوجي الضعيف أصلًا .

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام :

٢ - تثنى على حكومة الصومال لما تتخذه من تدابير لتوفير المساعدة المادية والإنسانية للأجئين على الرغم من مواردها المحدودة وضعف اقتصادها :

٣ - تعرب عن تقديرها للأمين العام ولمفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ، وللبلدان المانحة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ، لما يبذلوه من جهود لمساعدة اللاجئين في الصومال :

٤ - تطلب إلى مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين وبرنامج الأغذية العالمي أن يستأنفاً برامج تقديم المساعدة للأجئين في المناطق الشمالية الغربية من الصومال في أسرع وقت ممكن :

٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يشرع ، بالتعاون الوثيق مع مكتب المفوض السامي ، وبرنامج الأغذية العالمي ، والجهات المانحة ، في برنامج لتقديم المساعدة المؤقتة من شأنه أن يضمن استمرار وصول الإمدادات الغذائية الأساسية وغير ذلك من الإمدادات الإنسانية إلى مستوطنات اللاجئين الواقعة في المناطق الشمالية الغربية من الصومال إلى أن تتوفر إمكانية اتخاذ ترتيب أكثر دواماً :

٦ - تناشد الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والوكالات التطوعية أن تقدم الدعم الكامل للأمين العام في بذء برنامج المساعدة المؤقتة المقترن :

٧ - تناشد أيضًا الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والوكالات التطوعية أن تقدم ، في حينه ، أقصى قدر من المساعدة المادية والمالية والتقنية لتمكين حكومة الصومال من تنفيذ المشاريع والأنشطة

٤ - تعرب عن شديد القلق إزاء الآثار الخطيرة وبعيدة المدى التي يخلفها وجود اللاجئين بأعداد كبيرة على أمن واستقرار البلد وأثره السلبي عموماً على هيكله الأساسية والتنمية الاجتماعية - الاقتصادية فيه :

٥ - تعرب أيضًا عن شديد القلق إزاء تقلص الموارد المتاحة لبرامج اللاجئين في السودان وإزاء الآثار الخطيرة لهذه الحالة على قدرة البلد على مواصلة استضافة اللاجئين ومساعدتهم :

٦ - تناشد الدول الأعضاء ، والأجهزة والمنظمات والهيئات المختصة التابعة لمنظمة الأمم المتحدة ، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ، والمؤسسات المالية الدولية ، أن تزود حكومة السودان بالموارد الازمة لتنفيذ مشاريع المساعدة الإنمائية ، وبصفة خاصة تلك التي أعدتها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، في المناطق المتأثرة بوجود اللاجئين :

٧ - تطلب إلى الأمين العام تعينة ما يلزم من المساعدة المالية والمادية للتنفيذ الكامل للمشاريع الجارية في المناطق المتأثرة بوجود اللاجئين :

٨ - تطلب إلى المفوض السامي مواصلة التنسيق مع الوكالات المختصة المعنية بغية تدعيم وتأمين استمرار تقديم الخدمات الأساسية إلى اللاجئين في مستوطناتهم ، واستكشاف سبل ووسائل تقديم المساعدة للأجئين الذين استوطنوا من تلقاء أنفسهم في أماكن أخرى :

٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار .

٨٢ الجلسة العامة

١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩

٤٤/١٥٢ - تقديم المساعدة إلى اللاجئين في الصومال

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٨٠/٣٥ المؤرخ في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ ، و ١٥٣/٣٦ المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ ، و ١٧٤/٣٧ المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ ، و ٨٨/٣٨ المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ ، و ١٠٤/٣٩ المؤرخ في ١٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٤ ، و ١٣٢/٤٠ المؤرخ في ١٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٥ ، و ١٣٨/٤١ المؤرخ في ٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٦ ، و ١٢٧/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧ ، و ١٤٧/٤٣ المؤرخ في ٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٨ ، بشأن تقديم المساعدة إلى اللاجئين في الصومال .

وقد نظرت في تقرير الأمين العام (١٧٨) .

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام (١٨١)،  
وإذ يساورها بالغ القلق إزاء استمرار الآثار المشؤومة للكوارث  
الطبيعية التي تزيد من خطورة الحالة الغذائية والصحية المزعجة أصلاً  
في تشاد،

وإذ ترى أن العدد الكبير من العائدين بمحض اختيارهم يثير  
مشاكل خطيرة ذات طابع اقتصادي واجتماعي لحكومة تشاد،  
وإذ ترى أيضاً أن رجوع المشردين في المنطقة الشالية يعنق حكومة  
تشاد مشاكل خطيرة تتعلق بإعادة توطينهم،

وإذ تضع في اعتبارها النداءات العديدة التي وجهتها حكومة تشاد  
من أجل تقديم مساعدة دولية إلى العائدين بمحض اختيارهم  
والمشردين في تشاد،

١ - تؤيد النداءات التي وجهتها حكومة تشاد لتقديم المساعدة  
الإنسانية إلى العائدين بمحض اختيارهم والمشردين في تشاد؛

٢ - تكرر نداءها إلى جميع الدول والمنظمات الحكومية الدولية  
والمنظمات غير الحكومية لكي تدعم، بترعات سخية، الجهد الذي تقوم  
بها حكومة تشاد لمساعدة العائدين بمحض اختيارهم والمشردين في  
تشاد وإعادة توطينهم؛

٣ - تلاحظ مع الارياح الإجراءات التي اتخذتها مختلف  
مؤسسات منظمة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة بهدف تعينة  
مساعدة إنسانية للعائدين بمحض اختيارهم والمشردين في تشاد؛

٤ - تطلب مرة أخرى إلى موضوع الأمم المتحدة السامي  
لشؤون اللاجئين، وإلى منسق عمليات الأمم المتحدة للإغاثة في  
حالات الكوارث تعينة مساعدة إنسانية للعائدين بمحض اختيارهم  
والمشردين في تشاد؛

٥ - تطلب إلى:

(أ) الأمين العام أن يواصل جهوده لتعينة مساعدة إنسانية  
خاصة لإعادة توطين الأشخاص المشردين في المنطقة الشالية من  
تشاد؛

(ب) المجتمع الدولي أن يدعم الجهد الذي تبذلها حكومة تشاد  
لتتنفيذ برامج العودة وإعادة التوطين للعائدين بمحض اختيارهم  
والمشردين في تشاد؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم، بالتعاون مع موضوع الأمم  
المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ومنسق عمليات الأمم المتحدة  
للإغاثة في حالات الكوارث، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار إلى الجمعية  
العامة في دورتها الخامسة والأربعين.

المجلس العامة ٨٢

١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩

المحددة في تقرير البعثة المشتركة بين الوكالات لعام ١٩٨٧ المرفق  
بالتقرير المقدم من الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية  
والأربعين (١٧٩) كأساس لبرنامج عمل شامل يتصل بكل من  
الاحتياجات الإنسانية والإنسانية للأجئين؛

٨ - تطلب إلى المؤسسات المعنية في منظمة الأمم المتحدة، وهي  
منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ومنظمة العمل الدولية ومنظمة  
الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ومنظمة  
الأمم المتحدة لطفولة ، فضلاً عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة ،  
وبرنامج الأغذية العالمي ، أن تعد ، بالتشاور مع حكومة الصومال ،  
وثائق مشاريع تفصيلية لتنفيذ تلك المشاريع والأنشطة المحددة في تقرير  
الأمين العام (١٨٠) كمساعي ذات أولوية لوضع برنامج عمل شامل؛

٩ - تطلب إلى برنامج الأمم المتحدة الإنائي وبرنامج الأمم  
المتحدة للبيئة ومكتب الأمم المتحدة للسهل السوداني ومنظمة الأمم  
المتحدة للأغذية والزراعةمواصلة أنشطتها في الصومال وتوسيع  
 نطاقها ، بالتعاون مع حكومة الصومال ، وحماية بيته المتضررة  
 وإصلاحها؛

١٠ - تعرف بالدور الهام الذي يتطلع به المنظمات غير الحكومية  
فيها يتعلق ببرامج رعاية اللاجئين وإعانتهم وتأهيلهم ، ولا سيما في مجال  
الأنشطة المتعلقة بالمشاريع الإنسانية الصغيرة وفي ميداني الصحة  
والزراعة؛

١١ - تطلب إلى موضوع الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين  
وإلى مدير برنامج الأمم المتحدة الإنائي إبلاغ المجلس الاقتصادي  
والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ بالتقدم المحرز ، كل  
في مجال مسؤوليته ، فيما يتعلق بالأحكام التي تعنيها من هذا القرار؛

١٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم ، بالتشاور مع الموضوع  
السامي وبرنامج الأمم المتحدة الإنائي ، تقريراً إلى الجمعية العامة في  
دورتها الخامسة والأربعين عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار.

المجلس العامة ٨٢

١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩

٤٤/١٥٣ - تقديم المساعدة العاجلة إلى العائدين بمحض  
اختيارهم والمشردين في تشاد

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٤٣/٤٣ المؤرخ في ٨ كانون الأول / ديسمبر  
١٩٨٨ بشأن تقديم المساعدة العاجلة إلى العائدين بمحض اختيارهم  
والمشردين في تشاد ، وكذلك إلى جميع قراراتها السابقة المتعلقة بهذه  
المسألة ،